

A

الأمم المتحدة

Distr.
LIMITED

الجمعية العامة



A/44/L.40
14 November 1989
ARABIC
ORIGINAL : ENGLISH

الدورة الرابعة والأربعون
البند ٢٨ من جدول الأعمال

سياسة الفصل العنصري التي تتباهى بها حكومة جنوب إفريقيا

اندونيسيا ، وبولندا ، والجزائر ، وجمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، وجمهورية تنزانيا المتحدة ، والجمهورية الديمقراطية الألمانية ، والجمهورية العربية السورية ، وزمبابوي ، والسنغال ، والمومال ، وغانا ، والفلبين ، وماليزيا ، ونيجيريا : مشروع قرار

تقديم الدعم لاعمال لجنة مناهضة الفصل العنصري
في الألعاب الرياضية

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قراراتها بشأن مقاطعة الفصل العنصري في الألعاب الرياضية ، وبصفة خاصة إلى القرار ١٠٥/٣٢ المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧ الذي اعتمد بموجبه الإعلان الدولي لمناهضة الفصل العنصري في الألعاب الرياضية ، والقرار ٦٤/٤٠ زاي المؤرخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥ الذي ترد في مرفقته الاتفاقية الدولية لمناهضة الفصل العنصري في الألعاب الرياضية ،

وقد نظرت في تقرير لجنة مناهضة الفصل العنصري في الألعاب الرياضية (١) ،
والفروع ذات الصلة في تقرير اللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصري (٢) ،

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الرابعة والأربعون ، الملحق رقم ٤٧ (A/44/47) .

(٢) المصدر نفسه ، الملحق رقم ٢٢ (A/44/22) .

- ١ - تحيط علما بتقرير لجنة مناهضة الفصل العنصري في الالعاب الرياضية ؛
- ٢ - تطلب الى الدول التي وقعت على الاتفاقية أن تصدق عليها كما تطلب إلى غيرها من الدول أن تنضم إليها في أسرع وقت ممكن ؛
- ٣ - تشثي على الحكومات والمنظمات والأفراد من الرياضيين والرياضيات الذين اتخذوا اجراءات وفقاً لـ "سجل الاتصالات الرياضية" بهدف تحقيق عزل كامل للفصل العنصري في الالعاب الرياضية ؛
- ٤ - تطلب الى اللجنة الخامسة موافقة اصدار "سجل الاتصالات الرياضية" مع جنوب افريقيا ؛
- ٥ - تطلب الى المنظمات والاتحادات الرياضية الدولية التي لم تطرد بعد جنوب افريقيا أو لم تعلق عضويتها أن تفعل ذلك دون مزيد من التأخير ؛
- ٦ - تطلب الى الامين العام أن يقدم إلى لجنة مناهضة الفصل العنصري في الالعاب الرياضية كل المساعدة اللازمة .

— — — — —